

الحاصل بالمصدر لان ذلك هو حال المستند اليه بالحققة ولم يقل بانها تستخدم اي بارادته غير ان
هذا الصرح الي البيان لان العملية المكونة علميا وليس مراد الصرح بانها تستخدم وقاله من التاويل
بالارادة لان الذي يصنفه الجميع وتكونه من الاختيار لغيره من التعريف ولتت اذ لم يتم على قولهم ارادة
ما تصنفه اليه للتصوير وهو ما وضعه الخوازمي عليه ان بين المتخصصات حال التسمية
ما يتولد بعدها فليزوم ان يصير المصنف محال عند تبدلها والجواب ان المراد بالمتخصصات
المشتركة التي هي سائر اجوال التي بها يتحقق جزئيتها وتتجمع تصورها من وقوع الشركة
فيه دون ما يتبدل ولا يشك ان اجوال الارادة من سائر اجوال المتخصصة تنجم منها الاشتراك
فيه فذلك الاجوال هي العملية من الوجود دون غيرها التي ليس كذلك باسم المتخصصات او بدعا
التعريف من سببه ولده قبل ان يراه لانه لا يعرف جميع المتخصصات واجيب بان مرادها الى
اجال ابو جرح عام بل في وقوع العلم والكتب العلم قوله وهو ما وضعه الخوازمي في هذا التعريف وان لم يربط
الشيء بالمتخصصات بل في وقوعه في الاستقالات على القول الذي اخرجنا من ثبات وضعها
والاستقالات لا يكون سائفا فلا يصح زيادته ووضوحه من ذلك الوضع بسبب ولتت على قوله وهو
ما لم يصدر المصنف موجه متخصصات ولو بالذهنية من اجل علم الجنس الاحصاء
توزيعه بالعلمية لا احصاء فالصحة ان المستند اليه كذا ولا بالنظر بالخط والمثاب بالنظر بالعلم
لان العلم هو المصنف والمخصص في ذهنه السامع هو المعنى لانه هو الحكم عليه فكل جمل لا تعدد
المراد بتعدد الاضمر في قولنا في هذا الكلام استخدم اذ لم يذكر المستند اليه سابقا فمضى في المصنف
واعاد في الضمير عليه من اجل المدلول وبعبارة اسم قوله لا احصاء اي المستند اليه قد سبق
ان المستند والمستخدم اليه هي ثبات او صيغة المصنف ولا يشك ان المعنى هو المعنى فتقول
لا احصاء بحمول على الاستخدام وعلى حذف المضاف اي احصاء مدلوله وكتب ايضا قوله
لا احصاء فيه ان قد يكون حاضرا مثلا لصدق التعريف بالعلمية لا احصاءه لا وجوده ان المراد
باحصاء المستند اليه الالتفات اليه والتوجه اليه ولا يشك ان التعريف اذا سمعت المصنف التفتت
الي المعنى وان كان حاضرا من غير ان يصح من حيثية المطالب او المراد احصاءه لولا ان كان حاضرا
انظر في هيمت حاله من مفعول المصدر اي طلبا هيمته والمراد به نفس الشيء وان
المعينة انظر في الحكم في محتمل ان البارادة وكتب ايضا قوله هيمته اي في شخصه اعترفت بانها ان
الاحصاء بالعلمية يشك انما اذ لم يكن المراد من علمه السامع على الوجه المخصوص في المصنف
المراد احصاء الجواب ان المراد احصاءه بالمتخصصات احصاءه بوجه عام بحيث يقع الواضع الا
في الشخص والبارادته تعالى يدركه بوجه عام بخلافه في المراد بالمراد العلم صفاته قد اتفق
تعالى اي في شخصه او رادته لا يصح على علم الجنس الاحصاء واجيب بانها انما قد اتفق
احدها ان الكلام فيما علمه حقيقة تختلف على الجنس فعليه تكميله وانه هو المراد بانها انما قد اتفق
حكم بنسبها للعلمية في الثابتات في الثابتات العلم كذا الاستمرار في العلم في وجوده وجماله ان
العلمون الجملية فيعد ذلك الثالث انما تعتبر تشخيصات المتخصصات العلمية في كل الاحتمالات

المتخصصات
الاحصاء

هذا القول
هو المعنى

العلمون
الجملية

من الذهب صدق عليه انه احصاء تخصصه بهذا الاعتبار ومن قوله لانه وقد سبب كونه محتملا
من الصريح وتكون ادخال العلم والمصدر الاحصاء في قوله لانه قد سبب كونه محتملا
المستند اليه هيمته عن احصاءه باسم جنسه او بدعا عليه ان لا يخرج عن اسم الجنس الموصوف
بصفة خاصة بخلافه في حكم التعميم في البلاد اذ لم يكن فيها الاحصاء واحدا وان التعميم على
مع انهما في بيان الاحصاء المذكور واجيب بان احوالها لا يصحح الوصف بل
من حيث الاتصاف بالعلمية وكتب ايضا قوله عن احصاءه ما تضمنه في المستند اليه وكتب
ايضا قوله باسم جنسه المناسب من المقابلة ان يقول جنسه اهر غير جمل عام الشاهد قوله
رجل وانما انما في عالم الاحصاء لا يبدى بالانكسار وكتب ايضا ما تضمنه وان تعنى بالقرينة لانه احصاء
تخصصه لانه جهة الجنسية المتألفة من حيث هو للمتخصصات اي اول مرة في ايشماس
بان ابتدا بتصويره على الظرفية وكتب ايضا قوله اي اول مرة لا يلزم من كون التعريف بالعلمية
لا احصاء ابتداء ان يكون لكل علم اذ لا يلزم منه وجود المعلوم وجود العلمية لا احتمال
وجود علم اخر في علمه زيد الثاني من غير جمل زيد عن نحو جمل زيد التي هي الاحصاء
بغير غايب عايد على العلم وكتب ايضا قوله عن جمل زيد وهو انظر الى قوله
يقول عن احصاءه بغير الغايب في قوله انما في كل موضع من سابقه والاحصاء ناسل وهو ان
فان الاحصاء بالعلمية بعد الاحصاء بالعلم من ثبات اوله وكتب ايضا ما تضمنه الشاهد
من وهو انكسار في الباداخل على المقصود عليه دليل قوله في بحث الزنوبي با
اعتبار هذا الوضع اي وضعه في هذه الذات المتخصصة فدخل فيه لعدم المشركه كزيد
المحسن بوجهه كغيره عن احصاءه بغير المشركه التي هي احصاءه ولو كان اوله في
الاوله ليس باسم تخصصه لان اسمها يطلق على غيرها باعتبار ذلك الوضع بنا علم ان الوضع
فيه عام واحد كما هو من هذه النظم او بدعا عليه المعنى بل هو المبدأ الحار في كذا الموصول
واجيب بان المعروف بالاحصاء ليس المقصود بالاحصاء لوجوده في اوله وفيه ان المعروف
المراد احصاءه في جميع تدليله احصاءه اوله باللفظ بان يذكر اسم الجنس ثم يعرف بلام العهد ان قال
ما لفظه في علمه المتخصصات احصاءه باللفظ بل بالحق بل تقدم الاحصاء مطلقا ولو باللفظ كانت
المراد احصاءه في جميع تدليله احصاءه اوله باللفظ بان يذكر اسم الجنس ثم يعرف بلام العهد ان قال
ما لفظه في علمه المتخصصات احصاءه باللفظ بل بالحق بل تقدم الاحصاء مطلقا ولو باللفظ كانت
المراد احصاءه في جميع تدليله احصاءه اوله باللفظ بان يذكر اسم الجنس ثم يعرف بلام العهد ان قال
ما لفظه في علمه المتخصصات احصاءه باللفظ بل بالحق بل تقدم الاحصاء مطلقا ولو باللفظ كانت